



توصيات

الجمعية البرلمانية الأورو-متوسطية

حول:

- وضع مدونة قواعد السلوك المتعلقة بمكافحة الإرهاب حيّز التنفيذ
- عملية السلام في الشرق الأدنى
- الألغام الأرضية

المقدّمة باسم لجنة الشؤون السياسية والأمنية وحقوق الإنسان

من قبل السيدة توكيا سيفي، رئيسة

الجمعية البرلمانية الأوروبية-متوسطية :

- نظراً لإعلان برشلونة بتاريخ 28 نوفمبر من العام 1995، الذي يؤسس الشراكة الأوروبية-متوسطية،
- نظراً للإبلاغ الذي قامت به المفوضية الأوروبية إلى المجلس الأوروبي وإلى البرلمان الأوروبي بعنوان "العام العاشر على الشراكة الأوروبية-متوسطية: برنامج عمل لمواجهة تحديات الأعوام الخمسة التالية" والذي تم تقديمه خلال قمة رؤساء الدول والحكومات في برشلونة يومي 27 و28 نوفمبر من العام 2005،
- نظراً للإبلاغ الذي قامت به اللجنة إلى المجلس الأوروبي وإلى البرلمان الأوروبي تحت عنوان "أوروبا أوسع - الجوار: إطار جديد للعلاقات مع البلاد المجاورة في الشرق والجنوب (COM(2003)0104)" ، ونظراً للإبلاغ الذي قامت به للمجلس والبرلمان الأوروبي حول تعزيز السياسة الأوروبية مع الجوار (COM(2006)726) ، ولإبلاغها المتعلقة بخطط عمل في إطار سياسة الجوار الأوروبية (COM(2004)0795) (PEV) ،
- نظراً للإبلاغ الذي قامت به اللجنة إلى المجلس الأوروبي وإلى البرلمان الأوروبي تحت عنوان "الشراكة الأوروبي-متوسطية: الانتقال من الكلام إلى العمل (COM (2006) 620) "نهائي،
- نظراً لاستنتاجات المؤتمر الأوروبي-متوسطي الثامن لوزراء الخارجية الذي عقد في تامبير في 28 نوفمبر 2006، حول وضع مدونة السلوك المتعلقة بمكافحة الإرهاب حيز التنفيذ،
- نظراً للتقرير المرحلي لمجلس الإتحاد الأوروبي المقدم إلى المجلس الأوروبي (06/16572) بتاريخ 11 ديسمبر، والذي تمحور حول الشراكة الإستراتيجية بين الإتحاد الأوروبي وبلدان البحر المتوسط والشرق الأدنى،

حول وضع مدونة السلوك المتعلقة بمكافحة الإرهاب حيز التنفيذ

1. تعتبر أنّ أي عمل إرهابي، يؤدي إلى موت المدنيين الأبرياء، غير مبرر بأي ظرف، ولن يُبرر من خلال السعي إلى أهداف سياسية أو دينية وأنّ مكافحة الإرهاب لا تبرر اتهام أي جنسية أو ثقافة أو حضارة أو دين بشكل خاص.
2. تشير إلى أنّ مكافحة الإرهاب يجب أن تتم ضمن إطار الاحترام الكامل للقانون الدولي ولحقوق الإنسان؛ تطلب بناءً على ذلك أن تحترم كافة الإجراءات المكافحة للإرهاب الالتزامات الدولية بشأن حقوق الإنسان وبشأن القانون الإنساني وأن تخضع إلى مراقبة برلمانية ديمقراطية ومراقبة قضائية مستقلة؛
3. تعتبر أنّ الرد السياسي على الإرهاب يجب أن يستند على أربعة عناصر:
 - تعميق الحوار بين الثقافات في المنطقة الأوروبية-متوسطية، على أن يشمل كافة الحركات التي تدافع عن أفكارها بطرق غير عنيفة بهدف تعزيز الفهم المتبادل والقيم المشتركة ورؤية مشتركة لمستقبلنا؛
 - التنمية الاقتصادية المستدامة والعادلة والتي يجب أن تتوافق مع إرساء الديمقراطية والحكم السليم في بلدان العالم، وبخاصة في المنطقة الأوروبية-متوسطية،
 - تعزيز التعاون في مكافحة الإرهاب مع دول الجوار التي تقع على ضفاف المتوسط وسائر بلدان العالم؛
 - تسوية الصراعات وإنهاء كافة أشكال الاحتلال الذي يحقّز ويحافظ على كل أنواع الإرهاب؛
4. تدعو للتعليم والاستثمار والتوظيف، خصوصاً توظيف الشباب من الرجال والنساء، والدمقرطة، وتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها واحترامها، وإدارة الهجرة وحماية العاملين المهاجرين واعتبارها من أولويات الشراكة الأوروبية-متوسطية وسياسة الجوار الجديدة، بطريقة تسمح بتخفيض مستوى التهميش الذي قد يشجع على العنف والإرهاب؛
5. تسجّل وجود ستّ عشرة اتفاقية وبروتوكولاً دولياً حول مكافحة الإرهاب وتدعو كافة الدول التي لم تصدّق عليها بعد إلى القيام بذلك بأقرب وقت ممكن؛ كما وتدعو إلى اعتماد اتفاقية عالمية تحتوي على تعريف قانوني للإرهاب على مستوى الأمم المتحدة؛
6. تطلب عقد مؤتمر دولي برعاية الأمم المتحدة لإعداد مدونة سلوك جيدة دولية لمكافحة الإرهاب، وتسهل حواراً مستولاً من أجل إنشاء عامل مشترك لمكافحة هذه الظاهرة وتقادي سياسة الكيل بمكيالين؛

7. يعتبر أنه من الضروري تعزيز تعاون المجتمع الدولي لمكافحة الإرهاب واستئصال أسبابه العميقة استناداً إلى مقاربة عالمية للحوار والتضامن؛

8. توصي المؤتمر الوزاري للشراكة الأوروبية-متوسطة إلى تخصيص بند على جدول أعمال اجتماعها السنوي لمكافحة الإرهاب ولمتابعة وضع مدونة السلوك المتعلقة بمكافحة الإرهاب حيّز التنفيذ وبدعوة الجمعية البرلمانية الأوروبية-متوسطة إلى المشاركة فيها؛

9. تهنئ نفسها باتفاق وزراء الخارجية في المؤتمر الوزاري المنعقد في تامبير على عقد حلقة دراسية إقليمية في العام 2007 حول احترام حقوق الإنسان في محاربة الإرهاب وحلقة دراسية أوروبية-متوسطة تتمحور حول دور وسائل الإعلام في الوفاية من أي شكل من أشكال التحريض على اقتراح أعمال إرهابية، وتطلب في هذا الإطار من الدول الأعضاء ومن الدول المتوسطة الشريكة الحرص على ألا تقيد الإجراءات لمكافحة الإرهاب استقلالية وسائل الإعلام؛ تلاحظ أنّ المطلوب في الوقت الحالي التركيز على الترتيبات العملية الواجب إتباعها لوضع مدونة السلوك حيّز التنفيذ؛

10. ترحب بالحكم الصادر عن المحكمة الابتدائية في لكسمبورغ بتاريخ 12 ديسمبر 2006 والذي يجعل قرارات المجلس المتعلقة بقائمة المنظمات الإرهابية في الإتحاد الأوروبي أكثر شفافية ويسمح بتأكيد حقوق الدفاع للمنظمات المتهمة بالإجرام، وتطلب أن تتم مراجعة قائمة المنظمات الإرهابية في الإتحاد الأوروبي وتحديثها وفق جدول محدد؛

11. تلزم كافة شركاء عملية برشلونة بتطوير إجراءات تبادل المعلومات، تكون خاضعة للمراقبة البرلمانية والقضائية، على المستوى الثنائي والإقليمي بطريقة تجعل مكافحة الإرهاب أكثر فعالية؛ ضمن روح هذا الموضوع، ترحب بقرار البرلمان الأوروبي حول استخدام وكالة المخابرات المركزية الأمريكية الدول الأوروبية والمزعوم بنقل والاعتقال غير الشرعي للمساجين وتدعو الدول الأوروبية-متوسطة التي تتعرض لادعاءات خطيرة حول تعاونها الفعال أو غير الفعال فيما يتعلق بالاسترداد الاستثنائية إلى القيام بالتحقيقات أو إلى ملاحقتها على المستوى البرلماني و/أو القضائي؛

12. تطلب أن يكون تبادل المعلومات ضمن إطار إدارة سلطات تنفيذية ومستقلة مسئولة عن حماية البيانات والاعتراف بالحقوق الفردية أكثر من حقوق السلطات الرقابية؛

13. تشدد على الدور الذي تؤديه روابط ضحايا الإرهاب، و دور المجتمع المدني بشكل عام والمنظمات غير الحكومية من خلال التوعية ضد الإرهاب وتدعو المفوضية الأوروبية والدول المتوسطة الشريكة لتشجيع إجراءاتها في إطار الشراكة الأوروبية-متوسطة، من خلال التمويل عند الحاجة؛

حول عملية السلام في الشرق الأدنى

14. تسجل استنتاجات المؤتمر الأوروبي-متوسطي الثامن لوزراء الخارجية الذي عقد في تامبير يومي 27 و28 نوفمبر من العام 2006، بخاصة في مجال الحوار السياسي والأمني، وتؤكد على أنه لا يمكن حلّ الصراع في الشرق الأوسط إلا من خلال التفاوض على اتفاق سلام راسخ ونهائي، حسبما نصت عليه خارطة الطريق وقرارات الأمم المتحدة، أي بلا شروط مسبقة، على أساس وجود دولتين ديمقراطيتين سياديتين وقابلتين للحياة، تعيشان بسلام جنباً إلى جنب داخل حدود دولية مؤكدة ومعترف بها؛

15. تعتبر أنّ تسوية الصراع في الشرق الأدنى المؤدي إلى التعايش السلمي بين دولتين يعزز الأمن على المستوى الإقليمي والدولي إلى حدّ كبير إضافة إلى مبادرات أخرى لحفظ السلام في هذه المنطقة؛

16. تدعو المجلس إلى بذل كافة الجهود لتنظيم مؤتمر حول السلام الدولي - على غرار مؤتمر مدريد الذي عقد في العام 1991 بهدف الوصول إلى حل شامل ومستدام وقابل للحياة يجمع كافة العناصر الفعالة في المنطقة، وذلك استناداً إلى قرارات مجلس أمن الأمم المتحدة ذات الصلة خاصة تقرير المقرر الخاص في الأراضي المحتلة.

17. تعتبر أنّ مشاركة جامعة الدول العربية ضرورية في هذا الصدد وأنّ مبادرة بيروت للعام 2002 تشكل مساهمة هامة في المفاوضات التي يجب أخذها كما ينبغي؛

18. تدعو الدول الأعضاء والدول المتوسطة الشريكة إلى إعادة إطلاق التوقيع على ميثاق المتوسط للسلام والاستقرار؛

19. ترحب بعقد الاجتماع الأخير للجنة الرباعية المصغرة في 21 فبراير 2007 وتأمل أن يتبع إعلانها نتائج ملموسة؛
20. تدين وتعبّر عن سخطها الشديد تجاه إيقاف رئيس المجلس التشريعي الفلسطيني عبد العزيز دويك، وأعضاء الحكومة الفلسطينية وأعضاء المجلس التشريعي الفلسطيني وتطلب أن يتم تحريرهم فوراً.
21. تدين خطف كافة الجنود الإسرائيليين وتطلب من جهة أخرى تحريرهم الفوري كما وسراح كافة المسجونين السياسيين الفلسطينيين بدءاً بالنساء والقصر؛
22. ترحب بتشكيل حكومة وحدة وطنية فلسطينية ، والذي لا تشك في أن تلتزم ببرنامج يعكس مبادئ الهيئة الرباعية، وتأمل أن يتمكن هذا الاتفاق من وضع حد للصراع المسلح نهائياً، وتطلب من الجانبين ببدل ما في وسعهما لوقف العنف وللمحافظة على وقف إطلاق النار واستدامته وتطالب إسرائيل ، بموجب قرار محكمة العدل الدولية التوقف، عن بناء الجدار العازل وإزالة ما تم بناؤه على الأراضي الفلسطينية المحتلة؛
23. تعتبر أنّ وضع الشعب الفلسطيني يتطلب رفع الحصار وضرورة الاستمرار في تأمين المساعدة الإنسانية الأساسية له، بالتعاون مع المجتمع الدولي، وأنه في الوقت نفسه، من المهم تعزيز المؤسسات الفلسطينية؛ ترحب بالتمديد للآلية الدولية المؤقتة (TIM) وتطلب أن يرى هذا الأخير، على الرغم من المصاعب، تعزيزاً لموارده وأن تتم إطالة فترة تطبيقه كما هو ضروري؛ تسجّل قيام إسرائيل بتحويل جزء من إيرادات الضرائب والجمارك الفلسطينية التي كانت تحتفظ بها وتدعو الحكومة الإسرائيلية إلى تسديد القيمة المتبقية من هذه المبالغ المجمّدة بشكل عاجل، كما تقتضيه الحال من خلال الآلية الدولية المؤقتة؛
24. تلزم إسرائيل رفع الحصار المفروض على قطاع غزة وتشجيع التجارة بين الأراضي الفلسطينية، وإسرائيل ، وباقي بلدان العالم وإلى السماح بالتنمية الاقتصادية في الأراضي الفلسطينية، الأمر الذي يستفيد منه الفلسطينيون والإسرائيليون والسماح بتنقل الناس في رفح، في إطار احترام اتفاق التنقل والوصول لبعثة الإتحاد الأوروبي لتقديم المساعدة على الحدود عند معبر رفح وقرني وغيرها من معابر الحدود في قطاع غزة؛
25. تطلب أن يتم وضع حد للاعتداءات الإسرائيلية وإطلاق الصواريخ على المدن والقرى في إسرائيل عبر قطاع غزة؛
26. تدعم شرعية المؤسسات الوطنية اللبنانية وتطالب أن تتخلى الأطراف عن استخدام القوة، تتمنى أن يجتمع البرلمان اللبناني من جديد في أقرب وقت ممكن كمؤسسة وحيدة للتوصل إلى اتفاق مؤسسي لمصلحة الأمة، ترحب بنتائج مؤتمر إعادة إعمار لبنان الذي عقد في 25 يناير 2007 وتدعم كافة الجهود الرامية إلى إعادة إعمار لبنان بما فيها مبادرات الوساطة لجامعة الدول العربية، علماً باهتمام اللجنة بالوضع السياسي الداخلي وتطلب من كل الأطراف احترام جميع قرارات الأمم المتحدة وخاصة القرار 1701.

حول الألغام الأرضية

27. تطلب من الدول الشريكة ومن مؤسسات عملية برشلونة بتعاون أوثق بهدف النظر في حلول ملموسة للمشكلة التي يمثلها زرع الألغام الأرضية والألغام المضادة للأفراد في أراضي دول عديدة في المنطقة مثل مصر والأردن ولبنان وتونس، على المستوى الإنساني والاقتصادي والبيئي؛
28. تقترح تعزيز البرامج الإقليمية للتعاون التقني والتدريب ونقل التقنيات على صعيد إزالة الألغام، بهدف تحسين فعالية المبادرات المعمول بها حالياً في هذا المجال؛
29. تعتبر أنّه يجب النظر في خطة تمويلية واقعية لبرامج التعاون هذه وتطلب أن يتم تكثيف الجهود، في إطار المفاوضات الحكومية الدولية، كي يتلاءم هذا التمويل مع احتياجات الدول المتأثرة بالألغام الأرضية والألغام المضادة للأفراد؛
30. تدعو السلطات الوطنية إلى تشجيع الاستثمارات والشراكات الدولية في الأماكن التي تم إزالة الألغام منها، بهدف تنمية في هذه الأراضي المتأثرة منذ وقتٍ طويل؛

31. تقترح أن تلعب البرلمانات الوطنية دوراً بتطوير الإجراءات المتعلقة بالألغام الأرضية والألغام المضادة للأفراد وإشراك بشكل أكبر السلطات المحلية والمنظمات غير الحكومية ووسائل الإعلام فيها ، بشكل خاص بهدف توعية الرأي العام حول خطورة أثارها والمساعدة بتقليل مخاطرها على الشعوب المحلية؛

32. تحث البرلمانات الأورومتوسطية على مساندة الطلب النرويجي الموقع من قبل 46 دولة والذي يقضي بمنع تصنيع واستعمال والمتاجرة بالقنابل العنقودية باعتماد اتفاقية دولية مثلما تم اعتماده مع الألغام الأرضية .

33. توكل رئيسها بنقل هذه التوصية إلى مجلس وزراء الإتحاد الأوروبي و المفوضية الأوروبية وبرلمانات وحكومات البلدان المشاركة في عملية برشلونة والبرلمان الأوروبي.